بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقرر النظم الإسلامية

مفهوم النظم الإسلامية:

النظم لغة: جمع نظام ويجمع أنظمة وأناظيم والنظام : مصدره نَظَمَ ونظم أمره أقامه ورتبه ونظم الأشياء: ألّفها وضم بعضها إلى بعض. والنظام : الخيط ينظم فيه اللؤلؤ وغيره. وهو الترتيب والاتساق , وكذلك الطريقة

النظم اصطلاحا: هي مجموع النظم التي اتبعها المسلمون في حكوماتهم ومجتمعاتهم بأشكالها المختلفة سواء ما ورد منها بنص أو اجتهاد أو اقتباس أو ما وصل إليه الناس بالتجربة.

أهمية دراسة النظم الإسلامية :

1-دراستها مهمة لإيضاح مبادئ الإسلام ومفاهيمه وقيمه واحكامه واخلاقه ونظمه بأسلوب علمي مناسب يؤدي الى تحصين المسلمين لمواجهة التيارات الفكرية الأخرى في هذه المعمورة.

2-الاسهام في بيان موقف الإسلام من القضايا المعاصرة وإيجاد الحلول لكل المشكلات المستجدة وبيان موقفه من حركة التيارات الفكرية ونظم الحياة الأخرى وتجاربها.

3-بيان وتوضيح صورة الإسلام الحقيقية وتحريرها من البدع والخرافات والوثنيات واستيعاب التجارب الإنسانية الأخرى وفق الشريعة الغراء وبث روح الخير والعدل والمساواة وإرساء القيم والأخلاق الفاضلة والقيم النبيلة.

أهداف دراسة النظم الإسلامية:

1-ان دراسة النظم الإسلامية مهمة لمعرفة خصائص ومميزات التشريع الإسلامي وتفوقه على ما سواه، سياسيا واجتماعيا واخلاقيا ودينياً.

2-دراستها مهمة للرد على الخصوم وما يثيرونه من شكوك وشبهات حول الإسلام وتشريعاته ونظمه.

3-دراستها مهمة لمعرفة نعمة الله ﷻ علينا بهذه النظم الإلهية مقارنة بالنظم التي تنبعث من العقل الإنساني القاصر.

4-دراستها مهمة للكشف عن عوار وسلبيات النظم البشرية الوضعية وعيوبها تمهيدا لقبول النظم الإسلامية منهجا ودستورا يحكم الحياة الإنسانية كاملة قال ﷻ "فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدون في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما".

خصائص النظم الإسلامية

للنظم الإسلامية خصائص ومميزات تتميز بها عن سائر النظم الوضعية ومن خصائصها ما يلي:

1-تغطية أنظمة الإسلام لجوانب الحياة كافة : الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية وغيرها والعلاقات الفردية والدولية والعامة والخاصة نصا أو اجتهادا فلا توجد مسالة إلا ولها أصل في الشريعة الإسلامية.

2-التكامل بين أنظمة الإسلام: فهي تكمل بعضها بعضا لأنها من مصدر واحد وهو العليم الخبير وتتعلق بمصالح الإنسان في الدارين الدنيا والآخرة .بخلاف التنظيمات والتشريعات الوضعية فهي تتعلق بالدنيا فقط .

3-الصفة الدينية لأنظمة الإسلام :تقوم على أساس شرعي وديني بل هي مؤسسة على الوحي الإلهي مما يعني كمالها ونزاهتها وخلوها من الخطأ والظلم والنقص.

4-الاصالة والاستقلال: فهي مستقلة قائمة بذاتها وغير مأخذوة من مصادر أخرى غير الإسلام نفسه وغير مستوردة او مقتبسة من أنظمة بشرية لاكتفائها بذاتها .لقوله ﷻ " ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون" , باستثناء المسائل الحياتية التي أباح الإسلام اقتباسها من الأمم الأخرى والاستفادة من تجاربهم

5-مرونة أنظمة الإسلام: أي قابلية التشريع الإسلامي للتطور والنماء المستمر بما يتلاءم وحاجات المجتمع وتحقيق المصالح المشروعة في كل زمان ومكان ... وهي تتكون من أصول وفروع، والأصول ثابتة ثبات الجبال تحمي المجتمع من السقوط وتنير له الطريق القويم، اما الفروع فهي متغيرة

ومتطورة وهي محل الاجتهاد المتجدد فأجازت الشريعة تغير الاحكام اجتهادية وفق تطور الزمن وتغير المصالح للناس.

6-المثالية والواقعية لأنظمة الإسلام :فهي تستمد من مثالية طاعة الله والرسول والواقعية في تطبيقها " فاتقوا الله ما استطعتم "ففي مثاليتها تتبع النبي محمد ﷺ فهو مثالها الأعلى، وهي في الوقت نفسة لا تغفل عن طبيعة الإنسان وحاجاته ومقدار استعداده ومراعاة الفروق الفردية بين الناس.

7-توافق أنظمة الإسلام مع الفطرة: اتفقت مع الفطرة الإنسانية وملائمة لها ومراعية لها بالقدر الذي يحقق السعادة للإنسان ويقصد بالفطرة : الميول والغرائز والحاجات العقلية والجسدية والروحية التي لا قيام لحياة الإنسان الا بها ومن دونها يعيش الإنسان في قهر وبؤس وشقاء ...وكذلك عدم اطلاق العنان لنداء الفطرة والشهوة من دون حدود وقيود يؤدي الى الضرر بالنفس وبالمجتمع... فلا بد من الموازنة بين نداءات الفطرة وبين القيود المهذبة لدواعي الفطرة،،،..وهذا لا يتم الا وفق ما امر به الله لأنه هو الذي خلق الإنسان ويعلم بما مقاصد يصلحه، فوضع له هذا المنهج القويم.

8-ارتباط أنظمة الإسلام بتحقيق المصالح الإنسانية: ترتبط بمصالح الإنسان الدنيوية والأخروية ارتباطا وثيقا ويتجلى هذا الارتباط بجلب النفع والمصلحة ودفع المضار عن الافراد والمجتمع في حدود الشريعة الغراء، قال احد الحكاء "ان الشريعة كلها مصالح فهي إما درء مفاسد او جلب مصالح

"وقال محمد بن حسن الشيباني "ان احكام الشريعة تدور مع المصلحة وجودا وعدما "وفي علم الأصول قيل :"المشقة تجلب التيسير" فالشريعة تعني عدل الله بين عبادة ورحمته لجميع عباده، قال ﷻ ((وما ارسلناك إلا رحمة للعالمين)) وقال:"رحماء بينهم ".

9-ابتناء أنظمة الإسلام على ثنائية الجزاء: ففي هذه الأنظمة جزاء دنيوي وجزاء أخروي وقد توعد الله من خالفها بالعذاب والشقاء في الدنيا والآخرة " ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا" ومن التزم بها فقد وعده الله بالجنة والسعادة والراحة في الدنيا والآخرة " اعددت لعبادي الصالحين ما لاعين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ""وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها ..."وهذه ميزة لا توجد في جميع الأنظمة الدنيوية والوضعية، فحد الله للإنسان حدودا لا ينبغي له تجاوزها، وقد توعد الله المفسدين من قطاع الطرق وغيرهم ممن اشاع الفاحشة واقترف الموبقات بالعذاب الشديد في الدنيا والآخرة مما يدفع الناس للالتزام وعدم مخالفه احكام الإسلام. مما يعني استقرار المجتمع وسعادته.

10-صفة العموم في أنظمة الإسلام:

ان أنظمة الإسلام وقواعدها مطلقة زمانا ومكانا من حيث الزمن فهي مشرعة للحياة منذ اكتمال التشريع والى قيام الساعة فهي لا تخص زمان دون زمان، ومن حيث المكان جاءت الشريعة للبشرية جميعا " وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ""وما ارسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا"

فالخطاب موجه للعرب والعجم والمشرق والمغرب فكل من سمع بهذا الدين فهو مطالب باتباعه حيثما كان. ولهذه الأنظمة القدرة على تنظيم أمور الإنسان الى يوم القيامة.

نظام العبادات في الإسلام

أولا: معنى العبادة في الإسلام : فهي تعني الطاعة وقيل الخضوع والتذلل وعلى هذا فكل طاعة لله على وجه الخضوع والتذلل فهي عبادة . وهي لا يستحقها الا الله ﷻ لفرط انعامه على عباده . وقيل تعني الحب لله ﷻ وأياً كانت الذل او الطاعة او الحب فهي تعني الانقياد الكامل لله وعدم المقاومة والعصيان. طاعة مطلقة لله ﷻ الذي افاض علينا بنعمه ظاهرا وباطنا وسخر لنا ما في السماء والأرض وهذا يستلزم الحب والحمد والشكر والثناء والعرفان.

ثانيا: مكانة العبادة في الإسلام : العبادة هي الغاية من خلق الإنسان ولا يعلوعليها عمل في هذا الوجود "وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون "وهي حق الله على عباده الصالحين وبقدر عبادة الإنسان لله تكون درجته عند الله: وقد قال ﷺ فيما يرويه معاذ بن جبل" قال كنت رديف رسول الله ﷺ فقال لي يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد قلت الله ورسوله اعلم قال ان يعبدوه ولا يشركوا به شئيا "، والعبادة هي الأساس والعهد بين العبد وربه قال ﷻ لنبيه موسى عليه السلام "انني انا الله لا اله الا انا فاعبدني ".

خصائص نظام العبادات

<u>ومن أبرز هذه الخصائص :</u>

أولا :تنوع العبادة وامتزاجها بجوانب الحياة كافة: شمل هذا النظام علاقة الإنسان بربه وعلاقته بأخيه الإنسان وما بينهما

من علاقة ويدخل في مفهومها الشهادة والصلاة والزكاة والحج والصيام وغيرها .. من المندوبات وحسن المعاملة والأخلاق والصبر والعدل والأمانة والإخلاص وجميع الفضائل الإنسانية كل ذلك يعد عبادة وقربة الى الله ﷻ اذا قصد بها وجهه ومرضاته فهي "اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الاقوال والاعمال الباطنة والظاهرة.

ثانيا: ارتكاز العبادة على الايمان بالله ورسوله:

أي أن الذي يتقبل العبادة ويثيب عليها هو الله فلا تقبل من إنسان لا يؤمن بالله أن يثاب على أعماله مهما كانت نافعه لضرورة التلازم بين الايمان وبين الثواب على العبادة فالإيمان هو شرط أساس في قبول الاعمال قال ﷻ "ومن عمل صالحا من ذكرا او انثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة " وفي السنة قول الاعرابي للنبي ﷺ قل لي قولا لا اسال عنه أحدا بعدك قال ﷺ "قل امنت بالله ثم استقم " .

ثالثا: ضرورة النية في العبادة:

النية هي الحد الفاصل بين ما يثيب الله ﷻ عليه وما لا يثيب عليه فقد يفعل اثنان فعلا واحدا فيُعد لاحدهما عبادة لأنه مؤمن ولا يعد من الآخر عبادة لأن الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى .وهكذا كل اعمال المؤمن فما كان رياء ليس عبادة وما كان لله فهو لله ... قال ﷻ "وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء..."وامثالها كثيرة جدا ...وان النية مكانها القلب وهي موضع نظر الله ﷻ الى عبادة الصالحين قال ﷺ"ان الله

لا ينظر الى اجسامكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم ".

رابعا: اقتران العبادة بالجزاء:

ان العبادة هي سبب خلق البشر قال ﷻ " وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون "وقال "الذين احسنوا الحسنى وزيادة " وجعل ﷻ العبادة مقترنة بالأجر والثواب قال ﷻ "فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره " وقال ﷺ"من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويضاعف ذلك لمن يشاء الى سبعمائة ضعف " قال ﷻ " مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مئة حبة والله يضاعف لمن يشاء..." بيد أن الجزاء الأخروي على العبادة ليس هو الجزاء الوحيد فهناك جزاء آخر ينتظر عباد الله المخلصين،

وهو نوعان وهما:

أولا : الجزاء العاجل على العبادة :

دائما أفعال الخير تنير القلوب المظلمة وهذا المقرر في علم النفس وعلم الأخلاق ولذا فإن فعل الخيرات وممارسة العبادات والطاعات هي عاجل الجزاء الدنيوي مما يريح النفس وينير العقل قال ﷻ عن المهاجرين " لنبوئنهم في الدنيا حسنة ولأجر الآخرة أكبر " والذي يعصي الله ولا يعبده ويتقيه يجعل حياته جحيما "وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بأنعم الله

فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون " وما يتعرض له الإنسان قليل الدين يعاقب عليه في الدنيا وفي الآخرة وله عذاب عظيم.

ثانيا : الجزاء الأخروي على العبادة:

يبدأ هذا الجزاء من لحظة الوفاة حتى دار القرار قال ﷻ " الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون سلاما عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون " " ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا

ورفع تتنزل عليهم الملائكة الا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون " يجمعهم الله مع احبابهم واهلهم وذريتهم ﷻالملائكة "سلاما عليكم طبتم فادخلوها خالدين "يعيشون في راحة وصبور وسعادة مطلقة يتمتعون بالملذات والشهوات والنظر الى وجه الباري ﷻ قال ﷺ " اعددت لعبادي ما لاعين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر " وعلى النقيض من ذلك فان الكافرين والمنافقين ينتظرهم العذاب المقيم والشقاء الدائم والخزي والعار وطعامهم الزقوم وشرابهم المهل لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا جزاء وفاقا.

خامسا: التيسير في العبادة ورفع الحرج:

لا تعني العبادة الخروج من الدنيا اذ رفضت الرهبانية وحذر الرسول ﷺ من الشباب الثلاثة اذ قال احدهما ساقوم ولا اقعد وقال الآخر ساصوم ولا افطر وقال الآخر لن اتزوج النساء فقال الرسول ﷺ " اني لأخشاكم لله اصوم وافطر واصلي

وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني" قال ﷺ " ما جعل عليك في الدين ن حرج " وما خيِّر رسول الله ﷺ بين امرين الا اختار ايسرهما . وفيها من الرخص ما يمنحها الديمومة والخلود والرخص في الصلاة والصيام والحج مما يجعل العبادة ميسورة لكل أحد وتتناسب طبائع الناس وتفاوتهم لذلك تجد العبادات فيها فرائض ومندوبات والمباحات، وهذا من اليسر ورفع الحرج وتخفيفا عن المكلفين الحرج.

أهم أنواع العبادات في الإسلام

فمن العبادات ما هو قلبي ومنها ما هو عملي فالقلبية: كالإيمان وحب الله ورسوله والتوحيد بأنواعه وأشكاله...أما العبادات العملية : كالصلاة والصيام والحج وسائر النوافل والتطوعات والذكر والتسبيح والتهليل والحمد وتلاوة القرآن وممارسة الأخلاق الحميدة.. ومنها ما هو بدنياً خالصاً كحمل السلاح للجهاد في سبيل الله بنفسه، ومنها ما هو مالي بحت كالزكاة وبقية الصدقات، ومنها ما هو مركب من البدنية والمالية عبادة الحج وبقية أنواع الجهاد في سبيل الله ...الخ.

الحكمة من تشريع العبادات واثرها في اصلاح الفرد والمجتمع

لا تستقيم الحياة وتكتمل سعادة الإنسان الا بعبادة الله ﷻ ، والحكمة من تشريع العبادات: هي لربط الإنسان بخالقه بصورة دائمية ومستمرة والإقرار بحق الله في توحيد الالوهية

وتوحيد الربوبية.. و ينبغي أن تكون ليست مجرد حركات وطقوس ورسوم خالية من الروح ففي الصلاة شحنات روحانية ايمانية يحس بها العابد ولذلك فللعبادة أثر على الفرد وصلاحه وأثر على المجتمع ونقائه كما سياتي:

أولا: ومن آثار العبادة في صلاح الفرد نفسياً وسلوكياً الآتي:

1-فإن العبادة تؤدي إلى صلاح الفرد نفسيا وتفيد الطمأنينة والشعور بالرضى وتبعد عن الإنسان القلق وتبعث في نفسه الاستقرار والقناعة وتبعث فيه الأمل والتفاؤل،،ثمَّ إن الحياة لا تخرج عن السراء والضراء وكلاهما للمومن خير .... والمعصية تدنس النفس وتزيد القلق وتعمي القلب وتفسد الإرادة والحياة قال ﷻ "والذين اهتدوا زادهم هدى " وعن المفسدين قال ﷻ "في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا" ثم انها تورث الثقة بالله وبالنفس وتقوي الشخصية ويزول عن نفس المؤمن الذل والهوان والخضوع وتشفي معظم الامراض النفسية والجسدية فيحس المؤمن بالراحة والرضا بالله ﷻ.

2-آثار العبادة في سلوك الفرد: فهي تمد المومن بالقوة والإرادة والقدرة على فعل الخير لعلمه بصلته الدائمة بالله ﷻ فهو يحب الآخرين ويأمر بالمعروف وينهى عن الفحشاء والمنكر ويتعاون على البر والتقوى ويدافع عن دينه ووطنه ويغيث الملهوف ويحسن الى المحتاجين ويصبر عند الشدائد وسباقاً الى اعمال الخير والبر بعيدا عن الجريمة والغش

والكذب والفاحشة وغيرها... ويفرح حينما يفعل الخير ويحزن ويتألم اذا فاته شيء من المعروف.

ثانيا: اثر العبادة في صلاح المجتمع: فنظام العبادات يصوغ الافراد والمجتمع صياغة مملوءة بالطيب والخير. والمجتمع الإسلامي هو مجتمع تراحم وتعاطف وتعاون وأخوة يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر **ثمَّ** إن المجتمع العارف بربه المكون من أفراد يمارسون العبادة بأنواعها سيكون مجتمعا طاهرا ونظيفا بعيدا عن الاجرام والمخدرات والغش سيكون هذا المجتمع متماسكا وقويا، وافراده تربطهم علاقات اجتماعية راقية ونزيهة، قال ﷻ " انما المؤمنون اخوة " تسودهم النصيحة لله ولرسوله ولكتابه وللمؤمنين.

النظـــــــــــام الأخـــــــــــــلاقي

أولا: تعريف النظام الأخلاقي: وهو السجية والطبع والمروءة والدين وهذا يدل على أن الأخلاق مستقرة في النفس الإنسانية، وهي التي تحدد نمط السلوك والتصرف، والسلوك هو مظهر لما في مكنونات الإنسان وانعكاسا لما في داخله من أخلاق، قال ﷺ ((ألا إن في الجسد مضغه اذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا إنها القلب))، وهذه الأخلاق ستحدد سعادة أو شقاء المجتمع وفق نمط الأخلاق المتبعة.

ثانيا: *منزلة الأخلاق ومكانتها في الإسلام*:

1-ان الله اعطى على محمود الأخلاق الأجر الجزيل وأن سيء الأخلاق يحجب عن المرء الفوز والفلاح والنجاة من النار، والقسط بين الناس والعدل من الخصال الحميدة قال ﷻ " لقد ارسلنا رسلنا بالبينات وانزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط " ففي هذه الآية دعوة عامة لكل معاني الأخلاق الحميدة ذلك ان الله جعل القسط خصله خلقية تتعلق بكل مبادئ الحياة.

2-الاستقامة خصلة خلقية تجمع معظم الخصال الحميدة وقد جعلها الله ﷻ سبب للفوز بجنات النعيم قال ﷻ "ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة ان ألاتخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم بها توعدون

3-لتعظيم المنزلة الأخلاق الحميدة وحسن عاقبتها مدح الله رسوله الكريم ﷺ فقال " وانك لعلى خلق عظيم "

4-جعلت علة الرسالة لإتمام مكارم الأخلاق قال الرسول ﷺ " انما بعثت لاتمم مكارم الأخلاق" مما يدل ان محمود الأخلاق في الدرجة الثانية بعد الايمان بالله ﷻ فهي في منزله رفيعة وعالية.

5-وقد أثنى رسول الله ﷺ على المتدينين وحسن برهم فقال ﷺ "الدين حسن الخلق" وقال "البر حسن الخلق " وجعل حسن الخلق ركن الدين العظيم الذي لا يقام الدين الا به ولأجل ذلك قال ﷺ " اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقة فزوجوه" فقرن حسن الخلق بحسن الدين لجليل منزلته.

6-وقد جعل حسن الخلق من موجبات دخول الجنة قال ﷺ "من اكثر ما يدخل الجنة حسن الخلق " وقال ﷺ " ان المؤمن ليدرك بحسن خلقة درجه الصائم القائم " وقال ﷺ ما من شيء اثقل في الميزان من حسن الخلق " .

7-جعل النبي حسن الخلق ميزانا للتفاضل بين المؤمنين في كمال الإيمان فقال ﷺ "اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا ".

8-وحسن الخلق شرط لازم للنجاة في الآخرة والفوز بجنات النعيم وسوء الخلق سيستجلب غضب الرب وسخطه ويقود الى الإفلاس قال ﷺ " أتدرون من المفلس قالوا المفلس منا من لا درهم له ولا متاع" قال ﷺ: إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليهم ثم طرح في النار.

خصائص النظام الأخلاقي في الإسلام و مميزاته الأساسية

للأخلاق الإسلامية خصائص ومميزات ميزتها عن غيرها من الأخلاق الإنسانية الأخرى من هذه المميزات:

أولا: صلة الأخلاق بالعقيدة: كون الأخلاق تستند على العقيدة وتنبع منها، فالربط والحَكَم بين العقيدة والأخلاق مهم جداً،

فمن ساءت أخلاقه فعقيدته ضعيفة ومن حسنت أخلاقه فعقيدته سليمة وصحيحة.

وبعض الصفات الخلقية الذميمة تضر بالعقيدة الصحيحة قال ﷻ " انما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون " وحث على الوفاء بالعهد فقال " فأتموا عهدهم الى مدتهم ان الله يحب المتقين " وذم إخلاف الوعد فقال "فأعقبهم نفاقاً في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون " وفي السنة (اربع من كان فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر) "قال ﷻ ان المنافقين في الدرك الأسفل من النار فلن تجد لهم نصيرا ، وقد ذم الرسول ﷺ سيء الأخلاق وقال "والله لا يؤمن ثلاثا فقيل يا رسول الله لقد خاب وخسر من هذا قيل من لا يأمن جاره بوائقه قالوا وما بوائقه قال شرة " وجعلت الشريعة الرابط بين الشريعة والأخلاق امراً لابد منه وحث عليه الكتاب وأكدت عليه السنة الشريفة.

ثانيا-هيمنة الأخلاق على جميع الأفعال:

فهي تهيمن على جميع أفعال الإنسان واقواله وتحكم علاقة الفرد بالأسرة والمجتمع، بل والدول والهيئات المختلفة، وهذا تفصيل مجمل عن هيمنة الأخلاق على حياة المؤمنين إذ كان نظام الأخلاق في الإسلام نظام تفصيلي فهو يسع جميع أحوال الإنسان وتصرفاته بشكل مفصل وما أجمله فقد ترك تفصيلاته وجزئياته وفق تطور الزمان واختلاف المكان

ووفق اجتهاد الفقهاء ومصالح المسلمين كما هو في نظام الحكم وكيفية إدارة الدولة. وقد كان نظام الأخلاق الإسلامي مفصلاً، كي يقطع الطريق على جميع الفلسفات الأخلاقية الوافدة.

ثالثاً: تغطية الأخلاق الإسلامية لميادين الحياة كلها.

شملت جميع علاقات الإنسان من دون استثناء، منها علاقته بنفسه وغيره من اسرة او مجتمع او دولة، وقد عد الإسلام القانون جزءا من الأخلاق فما من معاملة او قانون الا وله صلة بالإسلام، فلا فصل بين القانون والأخلاق في التشريعات الإسلامية فهما شيء واحد وهذا خلاف القوانين والأخلاق الاجنبية والغربية لأنها تعد الأخلاق شيئاً مختلفاً عن القانون فلا يوجد أمر بمعروف او نهي عن منكر لأنها فرقت بين الأخلاق وبين القانون ولم تعدهما شيئا واحداً.

فالأخلاق الإسلامية هيمنت على كل افعال الإنسان التي يمارسها في ميادين الحياة الوفاء بالعهد والامانة والاخلاص وبذل المعروف ودفع الضرر وغيرها... فهي تحكم الاسرة والمجتمع والدولة فالتشريعات.

امتلاك نظام الأخلاق الإسلامي الوسائل والضمانات التطبيقية

هو نظام يمتلك الضمانات والوسائل التي تنقل مفردات الأخلاق الإسلامية من النظرية الى التطبيق فهو واقعي

ومقترن بالجزاء ثوابا وعقابا وهذه أهم ضمانة لنقل الأخلاق من النظرية الى التطبيق وهي خصلة لا توجد في الأخلاق والفلسفات غير الإسلامية كما يأتي:

١ـ اعطاء الأخلاق صفة القانون المقترن بالجزاء:

فهي ليست همسة للإنسان أن يلتزم أم لا يلتزم، بل هي أخلاق واجبة الاتباع وقانون يقترن بالجزاء دنيا واخرى والخروج عن الأخلاق الإسلامية يوجب العقوبات والجزاء والتعزير وغيرها،، وان شيوع الفاحشة في المجتمع يعد باب من أبواب التهلكة قال ﷺ (ان من كان قبلكم اذا سرق فيهم الغني تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد)،قال ﷻ: (واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة)،هذا في الدنيا، وفي الآخرة قال ﷻ: (للذين احسنوا الحسنى وزيادة)(هل جزاء الاحسان الا الاحسان)، وقال (ويل للمطففين)(ويل لكل همزة لمزة)وبهذا بين الجزاء الدنيوي والجزاء الأخروي جعل الإسلام ميدان الأخلاق دينا واجب الاتباع وقانوناً ملزماً للجميع.

٢ـوسائل اكتساب الأخلاق وتقويمها:

يمتلك النظام الأخلاقي الإسلامي جملة من الوسائل التي تمكنه من اكتساب الأخلاق وتقويمها وتجعله سيداً في المجتمع وأصبح كوصفة طبية تؤدي إلى الشفاء لا محالة، وهذه الوسائل إسلامية خالصة لا مثيل لها في الأمم الأخرى.

3ـقابلية الأخلاق للاكتساب والتقويم:

فهي أخلاق قابلة للاكتساب لأن أصلها أخلاق قلبية مستقرة في داخل النفس وتحكم الجوارح وتتصرف بها، فيمكن اكتساب الأخلاق الحميدة وفي الوقت نفسه يمكن نبذ الأخلاق السيئة والتخلي عنها، وقد امرنا الله باكتساب المحمود من الأخلاق ونهانا عن سيئها كما في وصية لقمان لابنه، قال ﷻ: (ولا تصعر خدك للناس ولا تمش في الأرض مرحا) مما يعني أن الإنسان له القدرة على التحلي بالأخلاق الحميدة، وفي الوقت نفسه له القدرة على التخلي عن اخلاق السوء إن شاء ذلك.

4-العلم التفصيلي بما في الأخلاق الإسلامية:

ضرورة معرفة كل خلق أمر به الإسلام وتفاصيله الجزئية ومعرفة كل خلق نهى عنه الإسلام وتفاصيله،ـ وبيان جزاء كل خلق سواء كان حسنا او سيئا وجعلها ثابتة غير قابلة للتغيير والتبديل ...كون الأخلاق معروفة ومعرفة تفصيلاتها هي الخطوة الأولى في اكتساب الأخلاق وتقويمها ..فهي ميزان دقيق على كل مسلم أن يعرض نفسه عليه.

5-لا بد لكل مسلم أن يعرف نفع الخلق الحسن في الدنيا والآخرة ومعرفة ضرر كل *خلق سيء في الدنيا والآخرة*

وكلاهما نجده متصل بالإيمان وتقوى الله ﷻ وعاقبته وهوان الله يثيب عليه، إن كان حسنا، ويغضب الله ان كان سيئا قال ﷻ (قد افلح المؤمنون)(فمن يعمل مثقال ذره خيرا يره) قال ﷺلا ايمان لمن لا امانه له ولا دين لمن لا عهد له)، فالأخلاق الحسنه من اساسيات الايمان والتقوى لله ﷻ وهذه المعرفة

التفصيلية تدفع المؤمن للتمسك بالأخلاق الحسنة والبعد عن الأخلاق السيئة خشية من الله وهذه من افضل الدوافع للبعد عن اخلاق السوء والتمسك بالأخلاق الحسنة.

6- وجوب معرفة المسلم لأخلاق السوء كما يعرف عدوه:

كي يحذرها ويخشى الوقوع فيها فهو في يقضة دائمة خشية مزلة القدم لخطورتها ولقد عوقب آدم بسبب النسيان والغفلة:(ولقد عهدنا الى آدم من قبل فنسي ولم نجد له عزما) فلا بد من معرفة النار ولهيبها ومعرفة الجنة ونعيمها وعدم نسيانهما فلا بد من التذكير الدائم بهما للفوز برضوان الله ﷻ في الدارين.

7-محاولة تكلف حسن الخلق وتدريب النفس على ذلك:

والتكلف جهد مصدره يخرج من خارج النفس وليس من داخلها ولذا يسمى تكلفاً، فأنت تتكلف الحلم حتى تكون حليما وتتكلف الكرم حتى تكون كريما ..وهكذا قال ابو حنيفة: طلبنا العلم لغير الله فأبى الله إلاَّ أن يكون العلم لله. ويروى في الأثر انما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم قال ﷺ (من يستغن يغنه الله ومن يستعفف يعفه الله ومن يتصبر يصبره الله وما أعطى أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر والاستغناء أن لا يرجو بقلبه أحداً فيستشرف إليه)، وهذا يحتاج من الإنسان إلى صبر ومداومة والالتزام حتى يعتاد هذا الخلق ثم يزول التكلف وتبقى الأخلاق والعبادة.

8-إختيار البيئة الصالحة ومصاحبة الأخيار والسير مع المؤمنين ومصاحبتهم وتجنب اجواء السوء، ومحاولة صناعة الأجواء الإيمانية والعيش فيها قال ﷻ (واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم)قال ﷺ (لا تصاحب ألا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقي) فالمصاحبة والمخالطة لأهل الصلاح طريق الى الاقتداء بهم ومحاكاة صفاتهم.

9-إتخاذ مثل أعلى وخير مثال لنا جميعا الرسول ﷺ لقوله ﷻ (وإنك لعلى خلق عظيم)(لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكروا الله كثيرا) فان فاتتكم مصاحبته فلا يفوتكم استثمار وجوده والاقتداء به وبأصحابه واتباعه، فان اعتاد ذلك المسلم، وجد نفسه وكأنه واحداً منهم.

10-هجر رفقاء السوء والبيئة الفاسدة لأنها موبوءة ومؤذية وفيها امراض مختلفة توشك ان تطيح بمن يرتادها ويعتادها قال ﷺ كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه)ثم ان البيئة الفاسدة يصعب معها ممارسة الأخلاق الحسنة الا بالمشقة والصبر، والتحول الى بيئة الايمان الصالحة، كهذا الذي قتل تسعة وتسعين نفساً فأمره الشيخ بهجرة بيئة السوء إلى بيئة حسنة وصالحة وهكذا هاجر الرسول ﷺ من مكة الى المدينة لبناء الأخلاق الإسلامية . ويقول النبي ﷺ (المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل)

النظـــام الاجتمـــاعي في الإســـــلام

أســـــــــــس النظام الاجتماعي الاسلامي وثمراته:

1-لم يقم الاسلام نظام المجتمع على أسس القبلية والسلالة التي كانت تحكم الجزيرة العربية، بل استحدث نظاماً جديدا يقوم على أسس الدين والعقيدة، وهذا نظام لم تعرفه المجتمعات قبل الإسلام، أقيم بعيدا عن اللون والجنس والقبيلة والوطن أو السلالة، وهذا نظام عادل ساوى بين الناس إذ جعل التقوى فيه هي الأساس للتفاضل بين أفراد المجتمع، فلم تعد المواطنة هي الأساس للتفاضل بين أفراد المجتمع، كما في البلاد الغربية أو كما هو سائد في معظم بلاد العالم اليوم، من الديمقراطيات المزيفة، أو النظم البرلمانية التي ملأت الأرض ظلماً وجوراً وهي في طريقها إلى الهاوية والزوال لامحالة، لأنها بنيت على أسس خاطئة.

بنى الإسلام أسس المجتمع على أساس (الأخوة في الدين والعقيدة) قال ﷻ (إنما المؤمنون أخوة) وقال (ﷺ) المسلم أخو المسلم. وهذا ما يترتب عليه مهام والتزامات وحقوق يجب الوفاء بها بين أفراد المجتمع الإسلامي الموحد قال (ﷺ) لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه، فَتَكَوَنَ مجتمع مترابط ومتراحم في نظام جديد غير وجه التاريخ، قال ﷻ (لَو أنفقت مَا فِي الأَرْض جَمِيعًا مَا ألفت بَين قُلُوبهم وَلَكِن الله ألف بَينهم)، قال (ﷺ) مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد يشد بعضه بعضا إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)، وهذا كله بفضل رباط الأخوة الجديد الذي غمر المجتمع الإسلامي بظلاله

الوارفة فكان مجتمعاً عادلا وفاضلا ومسؤولا، فيه (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)، وهذا نظام مثالي واقعي طبقه النبي (ﷺ) في المدينة المنورة فكان من ثمراته أعلى درجات المحبة والأخوة والإيثار بين أفراد المجتمع الإسلامي الفريد. إذ اقتسم الأنصار والمهاجرون ثمرات المدينة وخيراتها عن طيب نفس ورضا من جميع فئات المجتمع.

2-انتشار المعروف وازدهاره، وانحسار المنكر وتلاشيه في مجتمع المدينة الإسلامي: والمعروف: اسم جامع لكل ما أحبه الله ورضيه، والمنكر اسم جامع لكل ما أبغضه الله وكرهه وحذر منه، وكان من موجبات البيعة لكل مسلم أن يخلع كل ما كان في عصر الجاهلية وأن يعمل بكل ما أمره به رسول الله ﷺ من أمر بمعروف أو نهي عن منكر، في عهد جديد خال من المنكرات مليء بالمعروف وأفعال الخير التي طبعت حياة المسلمين قروناً، وقد أخذ الرسول ﷺ العهد في هذا من كل فرد من أفراد المجتمع شيوخا، وشبابا، ذكورا، وإناثا، ففعل المسلمون المعروف طاعة لله ورسوله وكرهوا المنكر طاعة لله ورسوله فطابت بذاك نفوسهم قال ﷻ: (ولكن الله حبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان) فاستقام المجتمع على طاعة الله فمدحهم الله بقوله: (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله).

3-نبذ العصبية وتقرير مبدأ نصرة المظلوم:

وهذا مبدأ جديد من مبادئ المجتمع الإسلامي الفريد الذي حل بعد مجتمع الغاب ومجتمع المخلب والناب، إذ كان الغني يأكل والفقير يؤكل، مجتمع فيه العزيز يكرم ويحترم والفقير يذل ويهان، من قواعدهم التي كانوا يتكؤون إليها (أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً)، فأزيلت هذه المادة في دستور المدينة الجديد وهي نصرة المظلوم كائنا من كان ومعاقبة المعتدي والظالم كائنا من كان، إذ قال ﷺ: (أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً) قالوا ننصره مظلوماً فكيف ننصره ظالماً، قال ﷺ: *تأخذون على يده* فتردونه إلى الحق والعدل، فطابت بهذه الأحكام نفوس المسلمين واستسلموا لأحكام الله وشريعته، طمعاً بما عند الله من الجزاء والثواب وتضحية بما في هذه الحياة الدنيا والفوز والنجاة بما عند الله في الآخرة.

4-تقرير مبدأ التقوى أساسا للتفاضل بين الناس:

وهذا أساس جديد من أسس التفاضل في المجتمع الإسلامي إذ قام على قاعدة: (إن أكرمكم عند الله أتقاكم)، ولم يعد أساس التقوى بين الناس هو القبلية والعشائرية والمشيخة والقوة والسلالة والعرق واللون، محقت هذه المفاهيم التي كانت تحكم المجتمعات الجاهلية، وحلت محلها شريعة الله التي أصبح الناس فيها سواسية كأنهم أسنان المشط، وسادت القيم المطلقة التي قررها في المجتمع الإسلامي الجديد.

السمات البارزة في النظام الاجتماعي الإسلامي

تميز المجتمع الإسلامي بهذه السمات الأساسية التي طبعته وميزته عن غيره من المجتمعات الأخرى وهي:

1-سيادة القيم والأخلاق الفاضلة: إذ حرص النظام الإسلامي على سيادة القيم و الأخلاق في المجتمع، ويتضح ذلك من خلال الاهتمام بالأخلاق تفصيلياً ليقوم المجتمع عليها بشكل دقيق وربط بينها وبين العقيدة برباط وثيق وجعلها في الدرجة الثانية بعد الإيمان بالله وأعطاها صفة القانون الذي يتصف بالإلزام وقد أعطى عليها الله الجزاء العظيم.

2-تقرير وسيادة مبدأ العدل والمساواة بين أفراد المجتمع: أوجب الله على المؤمنين إرساء قواعد العدل في كل شيء سيما بين أفراد المجتمع، وقد أمر الله بالعدل ومدح أهله، وذم الظلم وأهله، وقد أرسل الله الأنبياء والمرسلين لإقامة العدل بين الناس حكام ومحكومين قال ﷻ: (لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط). ولأهمية العدل فقد ورد أكثر من أربع عشرة مرة في كتاب الله، منها: قوله: (إن الله يأمر بالعدل ..) (ولا يجرمنكم شنئان قوم على أن لا تعدلوا إعدلوا هو أقرب للتقوى)،(وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى)، وسيرة النبي ﷺ حافلة بإقامة العدل بين الرعية وهي سنته الفعلية إذ قال ﷺ: (..لعل بعضكم ألحن من بعض فإذا قضيت له بشيء وهو ليس من حقه فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار). وقد دعا الإسلام إلى

العدل والمساواة بين أفراد المجتمع في كل شيء. كما سنرى في النظام القضائي لاحقاً.

3-إرساء نظام الأسرة في المجتمع وصيانته والعناية به والرفع من شأنه:

وهي خصيصة من خصائص النظام الاجتماعي الإسلامي تميزت به عن سائر الأنظمة الدولية المعاصرة كالماركسية والنصرانية واليهودية وغيرها،،فهذه الأنظمة فقدت نظام الأسرة أو كادت، وهي الآن تعيش في تيه وضنك على الرقم من المستوى المادي والحضاري الذي بلغته، ولكنها تعيش في خواء روحي وقيمي وفقدان لأسس السعادة الاجتماعية لكل أمة وهذه الأسرة اللبنة الأولى في النظام الاجتماعي الإسلامي، والحرب اليوم قائمة على أشدها على العالم الإسلامي لتحويله عن نظام الأسرة والتخلي عنها، وقد انفرد النظام الاجتماعي الإسلامي بالتمسك بنظام الأسرة والعناية به وإعلاء مكانتها والحرص على وجودها وبقائها متماسكة، فكان نظام الأسرة من الأنظمة المهمة والأساسية في النظام الاجتماعي الإسلامي.

4-تقرير مبدأ ثنائية المسؤولية في المجتمع، فالفرد مسؤول وغيره مسؤول أمام الله: وهو شعور أي فرد في المجتمع بأنه مسؤول أمام الله في تنفيذ أوامر الله على نفسه أولاً، وفي الوقت نفسه عليه أن يحمل غيره على تنفيذ أحكام الشريعة ثانياً، فهي مسؤولية ثنائية، كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمر بالمعروف والنصح والإرشاد، واجب على كل عنصر من عناصر المجتمع، لأن فشو المنكر في المجتمع يعود بالأذى على الجميع، قال ﷻ: (واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة..) وقد قال ﷺ (من رأى منكم منكرا فليغيره..) وقد ورد في الأثر: (من لم يهتم بأمر

المسلمين فليس منهم)، والكتاب والسنة تنشد مجتمعاً نظيفاً وطاهراً وخالياً من كل صور المنكرات، تنشد مجتمعا متآخياً متعاطفاً متراحماً كالجسد الواحد، حفظت فيه حقوق الطفل والشيخوخة والعجز بكل أشكاله وأنواعه، وحل مشكلات المجتمع الصحية والاجتماعية وغيرها من حقوق المجتمع.

5- استحداث نظام الكفالة الاجتماعية لجميع أفراد المجتمع من دون استثناء:

من حق أي فرد من أفراد المجتمع ضمان مستقبله وكفالته في حال العجز والحاجة ووجب على الدولة توفير فرص العمل للقادرين وحل مشكلة العاجزين ولو ادى ذلك الى إقراضهم من بيت مال المسلمين مما يعينهم على العمل والكسب الحلال، وإذا عجز المسلم عن العمل بسبب المرض او لكبر سنه فله حق في الزكاة يأخذ ما يسد به حاجته ويمكنه من أن يعيش حياة كريمة تحفظ كرامته وتسد حاجته من مأكل ومشرب وراحلة وسلاح وغير ذلك من الحاجات الضرورية.

6-العناية بمكانة المرأة في النظام الاجتماعي الإسلامي، والتأكيد على دورها الريادي *في الحياة:* لقد أعطى الإسلام للمرأة مكانة عالية لم تحصل عليها أي امرأة في أي نظام من أنظمة العالم الأخرى، وجعلها تفضل الرجل بأكثر من ثلاث مرات، قالﷺ (..أمك ثم أمك ثم أمك ثم أباك) وورد أيضاً قولهﷺ (ما أكرمهن إلا كريم وما أهانهن إلا لئيم)، وقولهﷺ (النساء شقائق الرجال)، وأعطاها منزلة عالية في الدعوة والإرشاد، والولاية الاجتماعية قال ﷻ (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر)، ولكل امرأة الحق باختيار الزوج وعدم قهرها أو أخذ مهرها وفي حال عدم توفقها في الحياة الزوجية أعطاها حق

الخلع والطلاق لأنهاء الحياة الزوجية الحالية، والبحث عن زوج آخر يمكن الانسجام معه والعيش في حياة كريمة ومستقرة، وقد شرع الإسلام تعدد الزوجات لحل المشكلات الاجتماعية المختلفة سيما زيادة عدد النساء على عدد الرجال فأجاز تعدد الزوجات لفتح فرصة جديدة للمرأة كي تحصل على زوج يعفها ويحفظ كرامتها، وإن كان متزوجاً بشرط العدل فيما يملك، وأن يقيم العدل المادي بين نسائه، مما يعني القضاء على كثير من مظاهر العنوسة وحل مشكلة الأرامل والأيتام. وقد جعل الإسلام المرأة اللبنة الأولى في تربية الأولاد والعناية بهم، وجعل إقامتها في البيت والعناية بزوجها وأولادها أولوية مهمة فأوجب التفرغ للعناية بهم، وترك الباب مفتوحاً لخروجها من البيت بشرط الحشمة وعدم التبرج والاختلاط بالرجال الأجانب لغير حاجة، وتجنب الخلوة مع الرجال الأجانب وعدم التنطع والخضوع في المشي والكلام والزينة..لأن الأصل هو عدم الاختلاط بين الجنسين، وقد شرع الاختلاط بحدود ضيقة للحاجة والضرورة لا غير.

نظـــام الـــحكم في الإســـــلام

-عناية الإسلام بنظام الحكم:

اهتم الإسلام بنظام الحكم وأولاه أهمية بالغة لأنه الضمانة الأساسية لنجاح أي عملية سياسية، ثم إنه الضمانة الأساسية للاستقرار في المجتمعات، وأي نظام أو مجتمع يراد له الحياة والاستمرار والاستقرار لابد له من حكم رشيد وحاكم يدير شؤونه ، وهذه ما قرره الإسلام حينما أقام دولة المدينة بزعامة الحبيب المصطفى ﷺواستمر المجتمع يعيش بطمئنينة وراحة واستقرار إلى وفاته ﷺثم خلفه أبو بكر في إدارة الدولة واستمر الحكم الإسلامي إلى نهاية الدولة العباسية656هـ وخلال هذه الحقبة بلغت دولة الإسلام الصين شرقاً وباريس غرباً ينشرون العلم والأخلاق والقيم، وقد عمد القرآن الكريم إلى وجوب الحكم بما أنزل الله فقال: ﷻ (وَمن لم يحكم بِمَا أنزل الله فَأُولَئِك هم الظَّالِمُون) (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُون) (وَمن لم يحكم بِمَا أنزل الله فَأُولَئِك هم الْفَاسِقُون)، كل هذه الآيات تحث على إقامة الحكم الرشيد، ووصف من تنكب عن إقامته بالظلم والفسق والكفر، لأنه استبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير، وهذا لا يفعله عاقل إلا إذا كان مكرهاً.

-وقد حثت السنة الشريفة على وجوب إقامة الحكم الرشيد وأكدت على وجود التشريعات المختلفة التي تحفظ حقوق الراعي والرعية وأوجبت البيعة على المواطنين للحاكم المسلم، وكان النبي ﷺالحاكم الفعلي لدولة المدينة وأقام العدل

بينهم،، ووضع لهم دستوراً مدنيا يحفظ لهم حقوقهم ويحل مشكلاتهم وينظم شؤون الحكم والإدارة بينهم.

مقومات نظام الحكم في الإسلام

من أهم مقومات الحكم في الإسلام:

1-وجود الخليفة. 2-ابتناء نظام الحكم على مبدأ الشورى.
3-خضوع الأمة والخليفة لسلطان الشريعة.

أولاً: وجود الخليفة

الخليفة في الاصطلاح: هو النائب عن رسول الله (ﷺ) في حراسة الدين وحفظ بيضة المسلمين، ويناط به سياسة الأمة وإدارة الدولة.

-أدلة مشروعية تنصيب الخليفة أميرا على المسلمين:

-إن تنصيب الخليفة وتتويجه واجب شرعي ثبت بالقرآن الكريم والسنة الشريفة، ومن تنكب عن هذه المهمة مع القدرة فهو مؤاخذ عند الله إلا ما كان عن عجز وضعف، **قال** ﷻ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ) وثمة نصوص أخرى تعضد هذا الدليل.

-**أما في السنة** النبوية الشريفة فالأدلة كثيرة يعسر إحصاؤها ومن أبرزها قوله (ص): من مات وليس في عنقه بيعة ثم

مات ميتة جاهلية. أي: بيعة الإمام المتفق عليه بين الأمة ورضيت عنه.

-وأما في الإجماع فقد أجمعت الأمة خلف عن سلف وجوب تنصيب الإمام وهو واجب بالإجماع.

أهم الشروط التي يجب توفرها في خليفة المسلمين:

1-العدالة الجامعة لشروطها. 2-العلم المفضي إلى الاجتهاد في الأحكام السلطانية. 3-سلامة الأعضاء الجسدية من أي عيب يشينه، أو يعيقه عن أداء واجبه في سرعة الحركة والنهوض.4-سرعة الإقدام والشجاعة. 5-سلامة النسب ويحسن أن يكون من قريش. 6-أن يكون مسلماً. 7-أن يكون رجلاً لقوله ﷻ: (الرِّجَال قوامون على النِّسَاء)

-حق الأمة في اختيار الخليفة وتنصيبه:

الأمة في النظام الإسلامي هي صاحبة الحق في اختيار الخليفة وتنصيبه ، قال البخاري : إن الجمهور الأكبر من أصحابنا ومن المعتزلة والخوارج أن طريق ثبوت الإمامة للمسلمين هو من حق الأمة ومن اختيارها.

-حق الأمة في مراقبة الخليفة وعزله إذا قصر في واجبه أو فرَّط في مسؤولياته:

إن سلطة الخليفة أو الإمام ليست مطلقة بل هي مقيدة بجملة من القيود في في نشأتها وفي كيفية مزاولتها، فهي تنشأ على سبيل الوكالة، وتزاولها مقيد بتنفيذ أوامر الشريعة والقانون،

وأي خروج عن أوامر الشريعة أو القانون أو الخروج عن حدود وكالته، يستوجب المحاسبة والمسؤولية التي تبدأ بالمراقبة والتقويم وقد تنتهي بالعزل والمحاسبة بالقانون إذا اقتضى الأمر.

أولا- حق الأمة في المراقبة والتقويم للخليفة:

الأمة في النظام الإسلامي هي صاحبة السلطة الأصلية في الدولة وقد جعل الشرع من حقها أن تختار حكامها وأن تراقبهم في أداء واجباتهم، فهي الضامنة على تنفيذ القانون الإسلامي، وقد تعزلهم وتستبدلهم بغيرهم إذا خرجوا عن واجبهم في تنفيذ أوامر الشريعة والقانون المتفق عليه بين أبناء المسلمين، وأساس حق الأمة في التقويم والمراقبة يتركز في النقاط الآتية:

1-لأنها صاحبة السلطة الأصلية، وما الحاكم أو الخليفة إلا وكيلا عنها في تنفيذ القانون.

2-أن عقد الولاية للحاكم يتم بالبيعة، وما هي إلا عقد يتضمن التعاقد معه على ممارسة السلطة لتنفيذ أوامر الشريعة، ومن حقها أن تراقبه في تنفيذ هذه الأوامر.

3-دفع الأمة المسؤولية عن نفسها أمام الله، في حال وجود خروقات من الإمام، ولذا وجب مراقبته ومحاسبته، معذرة إلى الله ودفعاً للمسؤولية عن نفسها.

ثانياً- حق الأمة في عزل الخليفة واستبداله إذا حاد عن مسؤولياته

وممارسة هذا الحق مشروط بالأدب والنصح والإرشاد أولاً ثم يزاد في تغليظ المطالبة وتشديدها إذا لم يرعوي وينصاع لشرع الله، فيصار إلى خلعه وإبعاده، لأن توليته مشروطة بتنفيذ الشرع وأوامره، فإذا قصر بواجبه يجب استبداله بمن يكون قادر على تنفيذ أوامر الله وشرعه بأمانة.

-متى يجب البدء بإجراءات العزل وتنفيذه:

إن من القواعد المهمة في العزل أن تكون بالحكمة ووفق أصول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا كانت إجراءات العزل تفضي إلى مشكلة كبيرة وفوضى عارمة تضر بالأمة وتؤثر في مصالح المسلمين، يجب التفكير ألف مرة قبل الخوض في هذا الأمر، وإن كانت إجراءات العزل آمنة ومطمئنة وجب على أهل الحل والعقد تنفيذها، وإن كانت تجر مضرة أكبر من بقائه وجب التريث فيها وترجيح عدم العزل إبقائه حتى حين.

وأساس حق الأمة في عزل الخليفة يتركز في النقاط الآتية:

1-لأنه وكيل عن الأمة، ولأن اختياره لممارسة السلطة نيابة عن الأمة، فإن خرج عن واجبه وجب عزله.

2-لأن سبب البيعة له هو لتنفيذ شرع الله، فإذا تحلل من التزامه، وجب على الأمة التحلل من بيعته ويصار إلى عزله.

3-ولأن من يملك حق البيعة له الحق في خلعه وعزله إن لم يف بواجبه، ولكن استعمال هذا الحق يستلزم جود المبرر الشرعي لعزله واستبداله.

ثانياً ابتناء نظام الحكم في الإسلام على مبدأ الشورى

نظام الشورى

الشورى لغة: مأخوذة من شار العسل شوراً،،أي استخرجه من الخلية،،والشورة الجمال والحسن ،،فيكون الشور عرض الشيء وإظهاره،،واستشاره إذا طلب منه المشورة..

أما في الاصطلاح: فهي استخراج الرأي بمشاورة البعض للبعض الآخر، وقيام الحكم على الشورى هو أحد مقومات الحكم في الإسلام، لأن الإسلام كره نظام الحاكم المستبد المطلق، وأوجب على الخليفة مشاورة أهل الحل والعقد، ولأجل ذلك أمر القرآن بالشورى وأكدت على ذلك السنة المطهرة وأجمعت عليه الأمة.

-مشروعية الشورى و حكمها:

ذكرت الشورى في القرآن الكريم عدة مرات وأكدت عليها السنة قولا وفعلا وتقريرا مما يعني أنها واجبة ومؤكدا توكيدا لا يقبل النقض، قال ﷻ: (وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله) (وأمرهم شورى بينهم)، وهذا أمر يفيد

الوجوب كما قرر في علم الأصول. وفي السنة المطهرة قال (ﷺ): استعينوا على أموركم بالمشاورة، وفعليا وعمليا فحياة النبيﷺ زاخرة بهذا المعنى فهو يستشير في كل شأنه فهو (ﷺ) استشار في الحرب حين النزول في ماء بدر واستشار نساءه في حملة الحديبية واستشار في معركة أحد، وفي أسرى بدر، وقد ورد عن الصحابة قولهم: ماكان أحد أكثر مشاورة من رسول الله (ﷺ)، وأما من الإجماع: فقد أجمعت الأمة على وجوب الشورى الصحابة والتابعين ومن تبعهم إلى يوم الدين أن الشورى لا تأتي إلى بخير إذ قيل: (ما ندم من استخار وما خاب من استشار)، وقد أخذ بها الصحابة في تنصيب أبي بكر ومن بعده إلى ولاية الحسن بن علي رضي الله عنهما، ثم كانت الخلافة ملكاً عضوضاً.

-أهمية الشورى وثمرتها: إذا أخذنا بمبدئ الشورى فقد ضمنا أربعة أمور كلها خير:

الأول: اشتراك أهل الحل والعقد مع الأمير في قيادة الأمة وحل مشكلاتها وتحمل المسؤولية.

الثاني: الحيلولة دون استبداد الحاكم وطغيانه، وهذا فيه مصلحة للحاكم وللدولة.

الثالث: تطييب نفوس المحكومين وتأليف قلوبهم، مما يعني ربطهم بالحاكم برباط المودة والتعاون.

الرابع: تجنب الخطأ في اتخاذ القرارات لأن مشاورة أهل الحل والعقد فيه عصمة من الوقوع في الخطأ، كما هو مقرر في علم الأصول، قال (ﷺ) لا تجتمع أمتي على ضلالة.

-الأمور الخاضعة لمبدأ الشورى:

تكون الشورى في الأمور الاجتماعية والاجتهادية التي لم يرد فيها نص صريح لقوله (ﷺ) لا اجتهاد في موضع النص، ففي تبوك قال عمر للرسول حينما استشاره في السير إلى ما بعد تبوك قال له: سر حيث أمرك الله سبحانه ، فقال (ﷺ) لو أمرت ما استشرتكم. فلا موضع للاستشارة في النصوص القطعية، إنما تكون في الأمور المرسلة والمحتملة والموهمة، وتجب الشورى في أمور الحرب والسلم واختيار الولاة للمناصب المهمة، وصياغة المعاهدات وغيرها.

-كيفية اختيار أعضاء مجلس الشورى من بين أفراد الأمة:

أهل الشورى هم ممثلي الأمة وواجهة الدولة أمام الأمم الأخرى فينبغي اختيارهم بعناية فائقة، لأنهم يمثلونها ويتصرفون نيابة عنها، في اختيار خليفة المسلمين، ونصيحته وهم: أهل الحل والعقد في الدولة،

قال الماوردي ينبغي أن تتوفر فيهم ثلاثة شروط مهمة:

أولها: العدالة الجامعة لشروطها.

ثانيها: العلم الذي يتوصل به إلى معرفة من يستحق الخلافة وفق الشروط الشرعية المعتبرة في هذا الشأن.

ثالثها: يشترط فيه سداد الرأي والحكمة المؤديان إلى الترجيح في الأمور المشكلة والخطيرة سيما في اختيار خليفة المسلمين.

وقد اختارهم **عبد الكريم البغدادي** من بين أهل الاجتهاد، وقرر الإمام النووي وجوب أن يكون أعضاء مجلس الشورى من العلماء والرؤساء ووجهاء القوم الذي يتيسر اجتماعهم بسهولة، **ويرى ابن خلدون** أن يكون أعضاء مجلس الشورى من أصحاب العصبية والشوكة الذي يمكنه حل العقد وتنفيذ الأمور المهمة ،وقد:

جعلها ابن خلدون نوعان:

النوع الأول: اختيار مجلس شورى الفقهاء وهم من المهتمين بالقضايا الشرعية.

النوع الثاني: اخيار مجلس شورى أهل الشوكة والقوة في المسائل السياسية.

مما تقدم تفهم أن أهل الحل والعقد أو أعضاء مجلس الشورى ينتقون من العلماء والرؤساء الذين حازوا على ثقة أفراد الأمة ورضاهم.

مشروعية مبدأ تمثيل الأمة أو النيابة عنها:

إن مبدأ النيابة عن الأمة مبدأ إسلامي أصيل قبل أن تدركه الدساتير الحديثة والأنظمة السياسية المعاصرة، إذ إن الإسلام سبق هذه الدول بأكثر من بضعة عشر قرناً، علماً بأن أول من

تحدث عن مبدأ النيابة عن الشعب في العصر الحديث كان في فرنسا وقد أسموه بالعقد الاجتماعي.

أدلة مشروعية مبدأ النيابة عن الأمة وتمثيلها:

أن فكرة النيابة عن الأمة لم تأخذ حظها من النقاش والبحث، كما حظيت به أنواع العقود والنيابات والوكالات الأخرى، وقد أشير إليه في السنة النبوية بقوة وفي الإجماع وهو جزء من فروض الكفاية.

أولاً- مبدأ النيابة عن الأمة في السنة النبوية الشريفة:

إن فكرة تمثيل الشعب بواسطة نواب معينين ينوبون عنها امام اي جهة من الجهات عبرت عنه السنة النبوية بقوة ففي بيعة العقبة طلب ص من وفد اهل يثرب الذين حضروا بيعة العقبة، نوابا عنهم للتفاوض، فقال ص أخرجوا لي اثني عشر نقيبا منكم يكونون كفلاء عن قومهم، وحينما أخرجوهم قال لهم أنتم كفلاء عن قومكم، وأنا كفيل عن قومي، فقالوا نعم....، ويفهم من هذا أن النبي ﷺ قد أسس لفكرة النيابة في الحكم في نظام الحكم في الإسلام.

ثانياً- انعقاد الإجماع على جواز النيابة عن الأمة:

ان هذا المبدأ أجمعت عليه الأمة بشكل قطعي وهو من أقوى الأدلة الشرعية في نظام الحكم الإسلامي، والدليل على ذلك ما فعله أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب حينما جعل اختيار

الخليفة من حق الأمة التي يمثلها أهل الشورى وهم: 1- الزبير2-عثمان3-علي 4-طلحة 5-عبد الرحمن بن عوف 6- وعبد الله بن عمر مراقباً بينهم. قد حسم أمر الخليفة بانتخاب عثمان بن عفان خليفة للمسلمين عبر إجماع وكلاء الأمة الستة.

ثالثاً- النيابة عن الأمة يعد من فروض الكفاية: وهو أساس من أسس النيابة عن الأمة وهو معتبر بقوة في اصول الفقه الإسلامي(وتفسيره: أن هذا الفرض إذا قام به البعض سقط عن الكل) وهو عبارة عن هيئة محددة تنوب عن الأمة وقد أطلق عليهم (أهل الحل والعقد)، وهم ينوبون عن الأمة ويتوكلون عنها، ومن أمثلة فرض الكفاية (الجهاد) وصلاة الجنازة وغيرها، إذا قام به البعض سقط عن الكل، ولو تقاعست الأمة ولم ينوب عنها في هذا الفرض أثمت الأمة جميعها، وهذا مبدأ قرآني قال ﷻ: (فلولا نفر من كل فرقة مِنْهُم طَائِفَة ليتفقهوا فِي الدّين ولينذروا قَومهمْ إِذا رجعُوا إِلَيْهِم لَعَلَّهُم يحذرون) وهو من مبادئ السنة الشريفة كما تقدم وقد أجمعت عليه الأمة وقد قال ﷺ (لا تجتمع أمتي على ضلالة).

رابعاً-خضوع الأمة لسلطان الشريعة

وهي الأساس الثالث من أسس النظام الحكم الإسلامي ومعناه: أن يخضع أهل الحل والعقد من أعضاء مجلس الشورى لسلطان الشريعة متمثلة بمصادر التشريع الإسلامية ومقيدون بها يدورون معها حيث دارت، **وتنحصر مهمتهم في أمرين مهمين:**

1-تمثيل الأمة في تقديم المشورة للخليفة ومراقبته في ممارسة السلطة وإدارة الدولة.

2-مهمتهم في تقنين القوانين وفق الكتاب والسنة وسلطان الشريعة، والاجتهاد في الأمور المرسلة.

ومن أدلتها من القرآن: قال ﷻ: (وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ). فليس للنبي من الشريعة إلا التبليغ: (يَا أَيُّهَا الرَّسُوْلُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَه).
وفي السنة النبوية: أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقرياته التي لا تخرج عن وحي الله سبحانه قَالَ ﷻ {وَمَا ينْطق عَن الْهوى إِن هُوَ إِلَّا وَحي يُوحى} فليس لأهل الشورى الحيدة عن مصادر التشريع الإسلامي ولهم حرية الاجتهاد فيما لم يرد به نص من الكتاب والسنة.
والاسلام يرفض ما يسمى بالديمقراطية التي تعطي للشعب السلطة المطلقة فتحل ما حرم الله وتحرم ما أحل الله. وخشية من الاستبداد والتجبر والتسلط على عباد الله في الحكم والخروج عن سلطان الله المطلق في نظام الحكم في الشريعة الإسلامية وهذا فرق جوهري وأساسي بين الشورى والديمقراطية.

-بعض صور ممارسة الشورى:

من أهم صورها ما فعله رسول الله في غزوة أحد إذ قال حينما حاصرت قريش المدينة: (.. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الْخُرُوجَ، فَلَمْ يَزَلْ النَّاسُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَهُ، فَلَبِسَ لَأْمَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ نَدِمَ النَّاسُ، وَقَالُوا:

قد اسْتَكْرَهْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ على الخروج، فقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: اسْتَكْرهْنَاكَ وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَنَا، فَإِنْ شِئْتَ فَاقْعُدْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ إِذَا لَبِسَ لَأْمَتَهُ أَنْ يَضَعَهَا حَتَّى يُقَاتِلَ. وهذه صورة من صور الشورى الملزمة.

وفي معركة الخندق استشار (ﷺ) «سعد بن معاذ» و «سعد بن عبادة» **أن يعطي أمير غطفان ثلث ثمار المدينة؛ فيرجعوا عنهم**، فذكر لهما ذلك واستشارهما فيه، فقالا له: « يا رسول الله أأمرا تحبه فنصنعه لك، أم شيئا أمرك الله به لابد لنا من العمل به، أم شيئا تصنعه لنا؟ قال: بل شيء أصنعه لكم ... » **فقالا: «لا نعطيهم إلا السيف. وهذه صورة أخرى من صور الشورى وهي غير كانت ملزمة.**

ومن تطبيقات الشورى في حياة الخلفاء: ما كَانَ من أبي بكر كان إِذا ورد عَلَيْهِ الْخصم 1-نظر فِي كتاب الله فَإِن وجد فِيهِ مَا يقْضِي بَينهم قضى بِهِ وَإِن لم يكن فِي الْكتاب 2- نظر في السنة فقضى به فَإِن لم يجد، 3- خرج فَسَأَلَ الْمُسلمين وَقَالَ أَتَانِي كَذَا وَكَذَا وجمع رُؤُوس النَّاس وخيارهم واستشارهم فَإِن أجمع أَمرهم على رَأْي قضى بِهِ.

وَكَانَ عمر يفعل ذَلِك فَإِن أعياه أَن يجد فِي الْقُرْآن أَو السّنة نظر هَل كَانَ لأبي بكر فِيهِ قَضَاء، وَإِلَّا دَعَا رُؤُوس الْمُسلمين فَإِذا اجْتَمعُوا على أَمر قضى بِهِ.

النظام القضائي الإسلامي

القضاء لغة: مصدر (قضى) جاء من قضية، أو قضاءً، وإذا قيل: قضيه، أي: حكم وفصل فيه. والقاضي: هو القاطع للأمور والفاصل فيها، وجمعه: قضاة. والقضاء هو مجال عمل القاضي وميدانه.

القضاء اصطلاحا: هو الإخبار بالحكم على سبيل الإلزام، وفض الخصومات بين الناس، وأجهزة الدولة ومؤسساتها وسائر أفرادها وموظفيها.

والقضاء يشتمل على ثلاثة أنواع:

1-الإخبار بالحكم الشرعي على سبيل الإلزام فيما يتعلق بالأمة أو الجماعة.

2- الإخبار بالحكم الشرعي على سبيل الإلزام وفض الخصومات بين الناس.

3- الإخبار بالحكم الشرعي على سبيل الإلزام فيما يقع بين الحاكم ومعاونيه أو أحد موظفيه.

وقد عدَّ خبراء القانون أن الفصل بين الناس وفض الخصومات هو ما عبر عنه(بالقضاء العادي). أما الفصل في قضايا الدولة وحل مشكلات النظام وما يتعلق بالمجتمع فقد أسموه نظام (الحسبة).

والمحكمة التي يفض فيها النزاع بين الحاكم والمحكومين سميت بمحكمة المظالم.

أدلة مشروعية القضاء:

أولاً-من الكتاب: الأدلة كثيرة من كتاب الله من أبرزها قوله ﷻ:: (وأن احكم بينهم بما أنزل الله)وقوله: (...وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به..).

ثانيا-من السنة: ما فعله رسول الله في فض المنازعات بين الناس والقضاء بينهم، فضلاً عن أنه عين قضاة من أصحابه للفصل بين الناس إذ أرسل علياً قاضياً على أهل اليمن وأوصاه بكيفية القضاء فقال له: إذا جاءك رجلان لا تقض لأحدهما حتى تسمع كلام الآخر.

محكمـــة المظـــــالم

وهي محكمة تشبه المحكمة الاتحادية في المحاكم المعاصرة وهي تبت في القضايا الدستورية وما يحدث في الخلافات بين الحاكم والمحكوم أو في حال التنازع بين القوانين، ويشترط في قاض المظالم أن يكون مجتهداً كي لا يقضي بغير ما أنزل الله ومن دون دليل شرعي واضح، وقد اشترط بعض أهل العلم أن يكون رجلاً، كونه قد تقلد منصب القضاء، وهو في الوقت نفسه حاكماً على الأمة لأنه مسؤول مباشر عن الحاكم للامة وقاض عليه فمسؤوليته مزدوجة، وهو أمين على تنفيذ حكم الله في الأرض.

-أقسام القضاء: جعل البعض للقضاء عدة أقسام فمنه القضاء الاقتصادي والاداري والشرعي والسياسي وقاضي التحقيق وغير ذلك، إلا أنه في النظام الإسلامي له نوعان:

أولاً- القضاء الخاص: وهو أن يقلد القاضي تقليداً خاصاً قد يختص بمكان محدد، من البلاد، او يختص بنوع محدد من أنواع القضاء كأن يكون قاض للجنح والجرائم أو قاض في البت بالقضايا الاقتصادية فقط.

ثانياً-القضاء العام: وهو أن يقلد القاضي قضاء عاما وشاملاً لكل أنواع القضايا، ويكون قضاؤه شاملاً لكل بقاع البلاد، فلا يختص بمكان دون مكان ولا بقضية دون أخرى.

-أسباب عزل القضاة:

هناك عدة أسباب اتفق عليها أهل العلم من الفقهاء توجب عزل القاضي ومنها:

1-إذا وجد من هو أكفأ منه سيما إذا كان ضعفه واضحاً وجلياً.

2-إذا كان غير نزيه و يقبل الهدية والرشوة من المتخاصمين، وصاحب هوى ومحاباة.

3-إذا خالف السنة والاحكام الشرعية وإجماع الأمة.

4-إذا هو عزل نفسه بسبب ضعفه، وشعوره بالعجز أمام حكام البلاد.

5-إذا ظهر ما ينافي أهليته للقضاء، كالمرض وزوال العقل وفقدان الذاكرة.

صلاحيات القاضي

تختلف صلاحيات القاضي باختلاف الدرجة العلمية التي يتمتع بها ويحملها في القضاء، وأعلى القضاة مرتبة هو قاضي المظالم، ثم يليه قاضي الحسبة، ثم القضاة العاديين الذين يبتون في قضايا المعاملات والعقوبات والفصل في القضايا الخلافية بين الناس.

-من أهم واجبات قاضي المظالم:

1-الفصل في قضايا الولاة والحكام مع الرعية وسوء معاملتهم.

2-مشكلات العمال وأمانتهم في جباية الأموال ومتابعتهم والتأكد من نزاهتهم.

3-مراقبة كتاب الدولة وموظفيها والحفاظ على أسرار الدولة وفض المنازعات فيها. ودليل هذا النوع فعل النبي ﷺ في إقامة الحدود وإمضاء العقوبات، وقد أرسل معاذ إلى اليمن وأوصاه بإقامة العدل بين الناس وفض الخصومات.

-من أهم واجبات قاضي الحسبة:

1-يقضي في القضايا والدعاوى الطارئة فور علمه بها من دون أن يعقد مجلس قضائي لأجلها.

2-له الحق باختيار نوابه ممن تتوفر فيهم شروط المحتسب.

ومن مهامه النظر في القضايا العامة التي لا يوجد فيها مدع كأداء صلاة الجمعة والجماعة، ودليل هذا النوع ثابت بفعل النبي إذ كان يحارب الغش قال ﷺ: ((من غشنا فليس منا))،

ويأمر بالصلاة والحفاظ عليها ويدعو إلى الجهاد والفضائل العامة الأخرى.

-الشروط الواجب توفرها في القاضي:

اشترط الفقهاء في القاضي أن يكون مسلماً حراً بالغاً عاقلاً عدلاً فقيهاً ورعاً، لأنه يمثل ضمير الدولة ونظامها وحيويتها، ولكي تكون أحكامه الصادرة طبقاً للواقع.

أهمية القضاء و مكانته

للقضاء مكانة كبيرة وهو من ضروريات أي نظام أو حكم يراد له البقاء والاستمرارية، وهو من ضروريات الدين والدنيا، وقد باشر النبي ﷺ منصب القضاء بين الأمة وأجمع الصحابة على ضروريته وأهميته لبيان حقوق الناس وواجباتهم والحفاظ عليها, وقد حذر النبي القضاة من خطورة هذا المنصب فقال ﷺ: ((القضاة ثلاثة، قاضيان في النار وقاض في الجنة)) ذلك أن أحدهم يعلم الحق وقضى بالباطل فهو من أهل النار، وقاض لا يعلم الحق فقضى بغيره فأضاع حقوق الناس فهو في النار، وقاض علم الحق وقضى به فهو في الجنة.

النظـام الاقتصـــــادي

الاقتصاد لغة: هو مصدر من قصد واقتصد في أمره. أي توسط في أمره ولم يفرط، ويقال اقتصد في النفقة، أي : لم يسرف ولم يقتر، فهو مقتصد.

وفي الاصطلاح: الاقتصاد هو طريقة للإنفاق يبلغ بها الإنسان مبلغاً سامياً في الانفاق، ومن العلماء من عرف النظام الاقتصادي في الإسلام بأنه السياسة الشرعية التي تهتم بتدبير أمور الإنسان المالية.

أولاً-أهم معالم النظام الاقتصادي الإسلامي:

إن الاقتصاد في الماضي والحاضر والمستقبل هو عصب الحياة النابض وشريانها المتدفق حيوية وغزارة وفاعلية، لذا فإنه يؤثِّر في الإنسان تأثيراً مباشراً في جميع أحواله الفكرية والدينية والسلوكية، ويؤثِّر في الأمة من جميع نواحيها العسكرية والسياسية والقانونية والاجتماعية، فالاقتصاد القوي عنوان المجد والقوة والسيادة، والاقتصاد الضعيف رمز التخلف والتأخر والانحطاط، ولقد كانت الحروب والمنازعات على الصعيدين القبلي والدولي ترجع في أغلبها إلى أسباب اقتصادية. وما زال الناس أفراداً وجماعات منذ فجر التاريخ مهتمين بوسائل
المعاش ومتاع الحياة، وينعكس أثر الاقتصاد على السياسة الدولية بشكل واضح، فما الاستعمار وآثامه، والمؤتمرات الدولية التي يتكررا انعقادها في المناسبات والأزمات

والأسواق الدولية المشتركة سوى انعكاس لاقتصاد الدولة، وتخطيط سياستها المالية، والتنمية المطلوبة لديها.
وإذا كان هذا هو شأن الاقتصاد وتأثيره في العالم، فلا بد من أن يكون للإسلام خطة واضحة في القضايا الاقتصادية، إذ إنه شريعة الخلود الدائمة التي تقدر تماماً ما للوضع الاقتصادي من تأثير كبير في حياة الأمة، والتي تتجاوب مع مقتضيات التطور والتبدل الذي يمر على البشرية. وليس من المعقول ألا يكون هناك أساس اقتصادي للحضارة الإسلامية التي سادت العالم عدة قرون من الزمان، وكان الرفاه والرخاء يعم الأوساط الإسلامية، حتى إنه لا يكاد يجد الغني أحداً من الفقراء يعطيه زكاة أمواله في بعض عهود الدولة الإسلامية الزاهرة.

فإن **معالم النظام الاقتصادي الإسلامي**، تصلح أن تكون أساساً صالحاً للمجتمعات المتحضرة في مختلف مراحل التطور البشري؛ لأنها تتلاءم مع الفطرة الإنسانية، وتلتقي مع العدالة والحرية والرحمة، وتصدر عن تخطيط إلهي أو عن تنظيم اقتصادي مستقل، مجرد عن النزعات والأهواء الخاصة.

ثانياً-أهم أسس النظام الاقتصادي الإسلامي:

بنيت أسس النظام الاقتصادي الإسلامي بصفة عامة على ركنين أساسيين وهما:

1: السياسة الاقتصادية: هو ذلك النوع من الفكر الاقتصادي الذي يحاول حل المشكلات الاقتصادية الطارئة على المجتمع. وموضوع هذه السياسة دراسة خير السبل والوسائل التي

يجب أن تتبعها السلطات العامة للوصول إلى هدف معين أو غاية محدودة.

2: المذهب الاقتصادي: فهو المرحلة الثانية من مراحل التفكير الاقتصادي الذي يحاول فيه الباحث أن يتخذ موقفاً معيناً بالحكم التقييمي على نظام اقتصادي معين، فيحبِّذ قبوله أو رفضه، ويدافع عن الأخذ به أو العدول عنه. وبعبارة أخرى: هو الطريق التي يفضل المجتمع اتباعها في حياته الاقتصادية وحل مشكلاتها العملية.
ولقد تضمن النظام الإسلامي أحكاماً تتعلق بموضوع السياسة الاقتصادية، كما أن هذه الأحكام حددت رأياً مذهبياً واضحاً تجاه القضايا الاقتصادية حسبما يتطابق مع المثل العليا التي يجب أن تكون عليها الحياة الإنسانية.

ثالثاً-السياسة الاقتصادية الإسلامية:

تقوم السياسة الاقتصادية الإسلامية على اسس عدة من أهمها:

1-الزراعة: وهي تقوم على استثمار الأرض واستغلالها استغلالا أمثل، لتحسين الوضع المعاشي والاقتصادي للمواطنين وتمتلك هذه الأرض: بالشراء، أو بالإرث، أو بالهبة، أو بالإحياء المشروط بشغلها واستثمارها وإن أهملت لمدة ثلاث سنوات تسحب من شاغلها ويسقط حقه بملكيتها.

2-التجارة: ولها صور متعددة ومن أهمها نوعان وهما:

-التجارة الداخلية: ونعني بها المبادلات التجارية التي تجري بين الناس في المدن والأقضية التي تتكون منها الدولة.

- والتجارة الخارجية: ونعني بها المبادلات التجارية التي تجري بين الدولة وبين الدول العالمية الأخرى، ويشترط بها احترام سيادة دولة الإسلام واحترام نظامها الاقتصادي الذي يقوم على محاربة الغش والتعاملات الربوية والاحتكار.

3-الصناعة: من واجب الدولة وضع سياسة صناعية شاملة تعتمد على منتجاتها الوطنية لكي لا تخضع للأسواق العالمية وينبغي أن تكون هذه الصناعات تلبي الحاجات التي يحتاجها المواطنون وبقية أجهزة الدولة الأخرى سيما الدفاع والداخلية.

4-تمويل المشاريع: تهتم الدولة بتمويل المشاريع بأنواعها لإحداث حركة ونشاط الاقتصاد في البلاد. ومن واجب الدولة دعم أصحاب المشاريع ومساعدتهم، لسد حاجات البلاد من المنتجات الحيوية التي يقوم عليها اقتصاد الدولة.

رابعاً-قواعد النظام الاقتصادي الإسلامي:

من أهم هذه القواعد التركيز على قيمة العمل ودوره في الحياة الاقتصادية، والعمل شرف ومجد وفريضة على كل قادر عليه، ولقد حث الإسلام عليه، وحارب الكسل والخمول والبطالة والتسول؛ لأن الفقر مذلة ومرض اجتماعي خطير، وتنفير الإسلام منه لأنه يضر بالمصلحة العامة، فالأمة قوية

بقوة أفرادها، ضعيفة بضعف أبنائها، وقواعد النظام الاقتصادي الإسلامي

تستهدف الغايات التي تنسجم مع واقع الإنسان في كل شؤونه،.

وللدولة التدخل في النشاط الاقتصادي والعمل إذا لم يحقق مصالح الإنسان، وحدود هذا التدخل يتضح فيما يأتي:

1 – رقابة الدولة على أعمال الأفراد:
يقول الرسول صلّى الله عليه وسلم: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته» في هذا الحديث دلالة واضحة على أن الدولة مسؤولة عن كل شيء يجري في داخلها. فلها الإشراف على نشاط الأفراد العام، ولها حق التدخل بالمصالح الخاصة لحماية المصالح العامة وكفالة تطبيق وتنفيذ الشريعة، ولها محاسبة الموظفين وأصحاب الولاية والسلطة في نواحي الدولة. و يمكنها أن تحاكمهم على أساس المبدأ القائل: (من أين لك هذا). ليتبين الوجه المشروع لكسب المال. وللدولة أن تراقب أرباب الأموال في كيفية استثمار أموالهم، فإذا جنحوا إلى تعطيل استثمار المال، جاز اتخاذ التدابير التي تحمي المصلحة العامة، فإذا وضع امرؤ يده على أرض موات بقصد إحيائها وتعميرها واستصلاحها، ثم لم يقم بواجبه جاز سلخها عنه وإعطاؤها لغيره، قال صلّى الله عليه وسلم: «ليس لمحتجر حق بعد ثلاث سنين» لأنه لا بد من مداومة استثمار المال، حتى لا يؤدي الإهمال إلى فقر المال والإضرار بمصالح المجتمع وإفقار الأمة وخسارة الدخل القومي العام وضآلة الإنتاج. وإذا حاول الناس تركيز استثمار أموالهم في نشاط اقتصادي معين، كان لولي الأمر حق التدخل بما يراه

من إجراءات لتوزيع الناس أموالهم بين مختلف مصادر الإنتاج (وهي الأرض والعمل والمال)، وإذا تضخمت الثروة في أيدي فئة قليلة من المواطنين، ثم ثبت عجز أصحابها عن استثمارها، كان للحاكم أن يتدخل في استثمار الأموال أو وضعها تحت ولاية الدولة بما يدرأ الضرر العام عن المجتمع، كإلزامهم باتباع الأساليب الرشيدة في استثمار الأموال، ووضعها تحت ولاية الدولة لضمان تشغيلها بما ينفع البلاد. كون الحياة في بيئة العرب، فهي مباحة لجميع الناس، والدولة هي التي تمثل مصالح الجماعة، فلها وضع اليد عليها، وعلى كل الأشياء الضرورية التي تعتبر من قبل الثروات الطبيعية الخام، والصناعات الاستخراجية وإنتاج المواد الأولية، والاستيلاء على المرافق العامة والتي تتغير وتتبدل وتتطور بحسب البيئات والعصور، مثل مختلف الأنهار العامة، والمعادن والنفط ولو وجدت في أرض مملوكة ملكية خاصة، والكهرباء، والمنشآت العامة ونحوها من المرافق الحيوية الأساسية لمصلحة الجماعة. وقال عمر قبيل وفاته: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت لأخذت فضول أموال الأغنياء فرددتها على الفقراء».

في الاقتصاد الاسلامي حدد الفقهاء أربع حالات يجوز فيها شرعاً أن تنزع الأملاك وهي:

الحالة الأولى: أن تنزع الملكية للمنافع العامة كفتح الطرق وتوسيع المساجد والمقابر ونحوها، ولم يوجد عنه بديل، ودليل ذلك فعل الصحابة رضي الله عنهم، فإنهم أجازوا توسيع المسجد الحرام مرتين في عهد عمر وفي عهد عثمان.

الحالة الثانية: أن يترتب على صاحب الملك دين من نفقة أو خراج أو معاملة أو غير ذلك، ويمتنع عن أدائه، فيحكم

القاضي بالبيع جبراً لوفاء الدين، فيبدأ بما بيعه أهون. وقد نصت على ذلك المادة 998 من المجلة.
الحالة الثالثة: أن تنزع الملكية منعاً من الاحتكار. وذلك كما إذا احتكرت طائفة من التجار أقوات الناس وحصل بذلك ضرر، فإنه يجوز للحاكم أن يمنعه ببيع أو تسعير دفعاً للضرر؛ لأن الرسول صلّى الله عليه وسلم «نهى عن احتكار الطعام» وقد بيَّن ابن قدامة في المغني: 198/ 4 شروط الاحتكار المحرم.
الحالة الرابعة: حالة الأخذ بالشفعة للشريك، وذلك مراعاة لحق المالك القديم على الجديد. وما عدا ذلك لا يؤخذ ملك أحد إلا برضاه لقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم} وحديث سابق: «إن دماءكم وأموالكم علي حرام».

خامساً-الأخلاق من أهم قواعد الاقتصاد الإسلامي:

اتصف الاقتصاد الاسلامي بصفة مهمة ميزته عن بقية النظم الاقتصادية العالمية وهي:

-الأخلاقية: ونعني بها أن الغاية لا تبرر الوسيلة في الاقتصاد الإسلامي، فينبغي أن تتصف كافة المعاملات الاقتصادية الإسلامية بالأخلاق الإسلامية الحسنة. فوضع القيود الأخلاقية المشددة على حركة الأموال ومن أبرزها ما يأتي:

1 - منع الإضرار بالآخرين:
إن حق الفرد في التملك أو الانتفاع بالملك ينظر إليه في الإسلام على أن الفرد عضو في الجماعة المستخلفة عن الله في الأموال، فلا يصح بداهة أن يكون التملك أو استعمال

الملك طريقاً للإضرار بالجماعة أو أن يكون مصدر قلق أو اضطراب ومنازعة وسيطرة، لذا فإن المالك يمنع أثناء استعمال ماله من إضرار غيره، لقول الرسول صلّى الله عليه وسلم: «لا ضرر ولا ضرار» فلا يصح اعتبار المال وسيلة ضارة أو طريقاً للتسلط والإيذاء، سواء أكان الضرر خاصاً أم عاماً.

2- عدم جواز تنمية المال بالوسائل غير المشروعة:

أوجب الإسلام استثمار المال وتنميته بالطرق المشروعة من زراعة وصناعة وتجارة ونحوها، وحرم كل الوسائل التي لا تتفق مع الإنسانية الحقة الرحيمة مما هو جاثم في بلدان الحضارة المادية والرأسمالية الغاشمة. وأخطرها الربا أو الفائدة، والقمار، والغش، والاحتكار والتدليس...،

3 - منع الإسراف والتقتير:

أوجب الإسلام الاعتدال في النفقة لقوله تعالى: {ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط، فتقعد ملوماً محسوراً} فلا يكون التقتير مقبولاً لما يترتب عليه من اكتناز الثروات الضخمة الذي يحول بدوره دون توفر نشاط تداول الأموال، الذي هو أمر ضروري لانتعاش الحياة الاقتصادية في كل مجتمع، فحبس المال تعطيل لوظيفته في توسيع ميادين الإنتاج وتهيئة وسائل العمل للعاملين،

4 - ليس المال سبيلاً إلى الجاه والسلطان:

حظر الإسلام على أرباب الأموال استخدامها في هضم الحقوق عن طريق الرشوة أو للتوصل إلى منصب سياسي أو جاه أو وظيفة ليس أهلاً لها، قال الله تعالى: {ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون}.

5 - توزيع المال بعد الوفاة مقيّدٌ بنظام الإرث:

ليس المرء حراً بالتصرف في ماله بعد وفاته حسبما يشاء، وإنما هو مقيد بنظام الإرث الذي يعتبر في الإسلام من قواعد النظام الإلهي العام التي لا يجوز للأفراد الاتفاق على خلافها، فالإرث حق جبري، ولا تجوز الوصية بأكثر من ثلث المال، ولا يصح تفضيل بعض الورثة على حساب الآخرين، أو حرمان وارث أو الإضرار بالدائنين، فيكون تشريع الإرث عاملاً مهماً من عوامل تفتيت الثروات الضخمة، وتوزيع الملكيات والقضاء على التفاوت الفاحش بين الطبقات.

سادساً-حقيقة التوازن الاقتصادي في التشريع الإسلامي:

إذا كان الإسلام يسمح بقيام ودوام الملكية الشخصية، فلا يدل ذلك أنه يجيز ما يعرف في النظام الرأسمالي بنظام الطبقات الذي يسمح لطبقة معينة تملك المال أن تملك السلطات ووسائل التشريع مباشرة، أو بطريقة غير مباشرة، فطبيعة نظام التشريع الإسلامي الذي يمنع من اكتناز النقود، ويحرم الفائدة المصرفية في غير حال الضرورة القصوى، ويفتت الملكية عن طريق الإرث، ويلغي الاستثمار الرأسمالي للثروات الطبيعية الخام، كل ذلك يؤدي إلى إذابة الفوارق بين الطبقات، ويقلل التفاوت الصارخ بين الأفراد في تملك الأموال. وهكذا جفف الإسلام كل المنابع التي تؤدي إلى الطبقية، كما أن لولي الأمر صلاحيات واسعة النطاق في تحقيق العدالة ومنع الضرر والتعسف في استعمال الحق، مما يوجد نوعاً من التوازن الاقتصادي. ومن أمثلة ذلك أن الرسول صلّى الله عليه وسلم حينما هاجر إلى المدينة آخى بين المهاجرين الفقراء وبين الأنصار، فكان يقاسم المهاجري مال الأنصاري، وكان أبو بكر الصديق يسوي في العطاء من الغنائم بين الناس، وحينما اتسعت الفتوحات الإسلامية، أجمع

الصحابة بقيادة عمر بن الخطاب على عدم توزيع الأراضي بين الفاتحين، وإنما تركت في أيدي أهلها حفاظاً على مبدأ التوازن الاقتصادي بين الرعية جميعاً، سواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين، قال الله تعالى: {ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، كيلا يكون دُولة بين الأغنياء منكم}. أي إن أموال الفيء والأراضي ملك للجميع.

قد استطاع المسلمون أن يترجموا مبدأ العدالة الاجتماعية إلى واقع فعلي فعّال، جعل المجتمع الإسلامي مجتمعاً متراحماً متعاوناً متآخياً متحاباً، متناصراً متضامناً وقت اليسار والإعسار. وتلك هي صفات المجتمع الإنساني الأفضل، الذي صانه الإسلام من مختلف العيوب الخلقية والاجتماعية.

وآخر دعوانا أن
الحمد لله رب العالمين.